

الأسبوع الرابع: الميزانية، نتيحة الدورة والمركز المالي الصافي

المحاضرة السابعة: الميزانية

أولاً: تعريف الميزانية

هناك عدة تعاريف قُدمت للميزانية أهمها:

- عرفت المادة 33 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 والمؤرخ في 26 ماي 2008 الميزانية كالتالي: "تحدد الميزانية بصفة منفصلة عناصر الأصول وعناصر الخصوم. يبرز عرض الأصول والخصوم في الميزانية الفصل بين العناصر الجارية والعناصر غير الجارية".
- الميزانية هي عبارة عن جدول ذو جانبين، يعد بتاريخ معين، ويظهر بالجانب الأيمن أصول المؤسسة، وبالجانب الأيسر خصومها.
- الميزانية هي عبارة عن كشف يبين الموارد المتاحة للمؤسسة ومصادر تمويل هذه الموارد في لحظة زمنية معينة، ومن ناحية الشكل هي عبارة عن جدول بيانات ينقسم إلى جانبين، جانب أيمن وجانب أيسر، حيث أن الجانب الأيسر يبين التزامات المؤسسة أو مصادر الأموال ويطلق عليها اسم الخصوم (المطالب)، أما الجانب الأيمن يبين استعمال الأموال أي ممتلكات المؤسسة وتسمى الأصول (الموجودات).

ثانياً: أنواع الميزانية

وفقاً لتاريخ إعدادها تصنف الميزانيات إلى:

- **الميزانية الافتتاحية:** وهي التي يتم إعدادها عند بداية كل دورة أو عند بداية ممارسة المؤسسة لنشاطها، والميزانية الافتتاحية لدورة ما يجب أن تكون متطابقة مع الميزانية الختامية للدورة التي سبقتها، هذا وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية الافتتاحية ليست إجبارية قانوناً.
- **الميزانية الختامية:** وهي التي يتم إعدادها عند نهاية كل دورة وعادة ما تكون في 31-12، ومن خلالها تستطيع المؤسسة معرفة نتيجة نشاطها، كما تعد الميزانية الختامية إجبارية قانوناً.
- إضافة إلى هذين النوعين من الميزانيات، فإن هناك أنواع أخرى على غرار الميزانية المراجعة والتي يتم إعدادها بعد مراجعة الحسابات وتصحيح الأخطاء، وكذا ميزانية التصفية والتي يتم إعدادها قبل الشروع في إجراءات التصفية للمؤسسة.

ثالثاً: شكل الميزانية

قدّم النظام المحاسبي المالي نموذجاً لعرض الميزانية يتوافق مع المعيار الدولي، حيث فصل في جانب الأصول بين الأصول غير الجارية والأصول الجارية، وفي جانب الخصوم فصل بين رؤوس الأموال الخاصة والخصوم غير الجارية والخصوم الجارية. وعلى هذا الأساس تأخذ الميزانية شكل الجدول الذي يتكون من جانبين، جانب أيمن ويعرف بجانب الأصول ويعكس استخدامات الأموال التي تحصلت عليها المؤسسة، وجانب أيسر ويعرف بجانب الخصوم ويعكس مصادر الأموال التي تحصلت عليها المؤسسة.

المبالغ	الخصوم	رقم الحساب	المبالغ	الأصول	رقم الحساب
	رؤوس الأموال الخاصة			أصول غير جارية	
	خصوم غير جارية			أصول جارية	
	خصوم جارية				
	مجموع الخصوم			مجموع الأصول	

رابعاً: التعريف بمكونات الميزانية

تتكون الميزانية من العناصر التالية:

أ- الأصول: لقد جاء في المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008: "أن الأصول تتكون من الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث اقتصادية ماضية، والتي ينتظر منها أن توفر له منافع اقتصادية مستقبلية". وتمثل هذه المنافع الاقتصادية المستقبلية في إمكانية أن تساهم هذه الأصول بشكل مباشر أو غير مباشر في حدوث تدفقات نقدية أو ما يعادلها تكون في صالح المؤسسة. من خلال هذا التعريف يمكن القول أن عناصر الأصول التي يتم الحصول عليها بواسطة قرض إيجاري تستجيب لتعريف الأصل، لأن المؤسسة تمارس رقابة وسيطرة عليه، وتستفيد من المنافع الاقتصادية المستقبلية له، ولا يشترط بالضرورة امتلاكه حتى يتم تسجيله ضمن الأصول، وهذا ما يعكس النظرة الواقعية الاقتصادية لجوهر العملية بعيداً عن شكلها القانوني.

هذا وتنقسم الأصول إلى:

أصول غير جارية: وهي تلك الأصول الموجهة للاستعمال المستمر والدائم لتغطية احتياجات أنشطة المؤسسة، مثل الشبكات العينية والمعنوية، بالإضافة إلى الأصول التي تتم حيازتها لغرض توظيفها على المدى الطويل وخلال فترة تفوق 2 شهراً ابتداءً من تاريخ نهاية الدورة المحاسبية.

ويعبر عن الأصول غير الجارية وفقاً لمدونة الحسابات التي أقرها النظام المحاسبي المالي الجزائري بـ "التشبيات"، وهي تمثل حسابات الصنف الثاني من المدونة والمشكلة أساساً من حسابات:

- **التشبيات المعنوية:** وهي أصول قابلة للتحديد غير نقدية وغير مادية، تحوزها المؤسسة وتراقبها وتستعملها في إطار أنشطتها العادية، مثل: برمجيات المعلوماتية، الامتيازات، البراءات، الرخص، العلامات...

- **التشبيات العينية:** هي أصول مادية تحوزها المؤسسة من أجل الإنتاج، وتقديم الخدمات، والإيجار، والاستعمال لأغراض إدارية، والذي يفترض أن تستغرق مدة استعمالها أكثر من سنة مالية واحدة، مثل: الأراضي، المباني، معدات النقل، معدات وأدوات...

- **التشبيات المالية:** وهي الأصول المالية التي تحوزها المؤسسة بغرض الحصول على منافع مستقبلية، وتشمل الديون المستحقة على مديني المؤسسة والتي يتم سدادها في أجل يفوق السنة الواحدة، كما تشمل السندات أو القيم المماثلة التي قررت المؤسسة الاحتفاظ بها لمدة أكثر من سنة مالية واحدة، مثل: سندات المساهمة والحسابات المدينة الملحقمة بها، المساهمات والحقوق المماثلة...

أصول جارية: تتمثل في تلك الأصول التي تتوقع المؤسسة تحقيقها أو بيعها أو استهلاكها في إطار دورة الاستغلال العادية، وكذا الأصول التي تتم حيازتها من قبل المؤسسة لأغراض المعاملات أو لمدة تقل عن 12 شهراً، بالإضافة إلى السيولات أو شبه السيولات التي لا يخضع استعمالها لقيود.

ويمثل الأصول الجارية وفقاً لمدونة الحسابات التي أقرها النظام المحاسبي المالي الجزائري كلاً من الحسابات التالية:

- **حسابات الصنف الثالث "المخزون":** كالبضاعة، المواد الأولية، المتجات التامة الصنع...

- **الحسابات المدينة للصنف الرابع "حسابات الغير":** كالعملاء والمدينون الآخرون...

- **الحسابات المدينة للصنف الرابع "الحسابات المالية":** كالقيم المنقولة للتوظيف وحسابات النقديات...

ب- الخصوم: لقد جاء في المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008 أن الخصوم تتكون من الالتزامات الراهنة للمؤسسة الناتجة عن أحداث ماضية، والتي تتطلب عملية سدادها وتسويتها خروج تدفقات من الموارد التي تمتلكها المؤسسة. ومن الناحية الاقتصادية فإن الخصوم تبين مصادر تمويل المؤسسة، فهذه المصادر قد تكون داخلية مثل مساهمات الشركاء، كما قد تكون خارجية مثل القروض بمختلف أنواعها. هذا وتنقسم الخصوم إلى:

رؤوس الأموال الخاصة: وهي تمثل الفرق بين أصول المؤسسة ومجموع خصومها الجارية وغير الجارية، أي فائض أصول المؤسسة على خصومها الجارية وغير الجارية. ووفقاً للنظام المحاسبي المالي الجزائري فإن حسابات رؤوس

الأموال الخاصة تعبر عن التزامات تقع على عاتق المؤسسة لصالح ذوي حقوق الملكية، ومن الأمثلة على هذه الحسابات نذكر: حسابات رأس المال وحسابات الاحتياطات والنتائج...

خصوم غير جارية: وهي الالتزامات التي تستحق على المؤسسة للغير ويجب الوفاء بها خلال فترة زمنية تزيد عن سنة مالية واحدة.

خصوم جارية: وهي الالتزامات التي تستحق على المؤسسة للغير، ويتوقع أن يتم تسويتها خلال دورة الاستغلال العادية، أو يجب تسديدها خلال 12 شهراً الموالية لتاريخ نهاية الدورة المحاسبية.

ملاحظات:

- **الدورة المحاسبية (أو المالية):** وهي فترة زمنية محددة في الغالب بسنة تقويمية واحدة (12 شهر)، تقوم المؤسسة في نهايتها بتقييم نتيجة نشاطها من ربح أو خسارة، وكذا الوقوف على حقيقة مركزها المالي. وغالباً ما تتطابق الدورة المحاسبية مع السنة المدنية، أي تبدأ في أول جانفي من كل عام وتنتهي في 31 ديسمبر من نفس العام. غير أنه توجد بعض الحالات التي تشذ عن هذه القاعدة، مثل الدورة المحاسبية في المؤسسات الفلاحية، لهذا السبب فقد أجاز القانون 07-11 المؤرخ في 2007/11/25 في المادة رقم 30 لبعض المؤسسات افعال السنة المالية في تاريخ آخر غير 31 ديسمبر في حالة ارتباط نشاطها بدورة استغلال لا تتماشى مع السنة المدنية.
- **توازن الميزانية:** إن مجموع أرصدة جانب الأصول من الميزانية يجب أن يعادل مجموع أرصدة جانب الخصوم، وهذا التوازن يجب أن يستمر بعد كل عملية حتى آخر الدورة المحاسبية.